

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٢٠ لسنة ٢٠٠٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم أعمال الوكالة التجارية وبعض أعمال الوساطة التجارية الصادر بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاتها :

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات المؤرخة في ٢٠٠٦/٣/٢ :

## قرار :

(المادة الأولى)

يلغى قيد عقد الوكالة التجارية المبرم بين شركة كارل ستورز آند كو - كيه . جي ألمانيا والشركة الأهلية للتجارة والتوزيع (الدكتور / محسن إبراهيم ميرغنى) من سجل الوكلاء التجاريين بالهيئة - قيد رقم ٦٤٥٣ وكلاء تجاريين اعتباراً من ٣١/١٢/٢٠٠٥ تاريخ إنهاء العقد من جانب الشركة الألمانية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٦/٤/٢

وزير التجارة والصناعة

م / رشيد محمد رشيد